

## قانون رقم ٢٢ لسنة ١٩٨٦

بربط موازنة كهرباء مصر  
للسنة المالية ١٩٨٧/٨٦

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

### ( المادة الأولى )

قدر كل من استخدامات وإيرادات هيئة كهرباء مصر للسنة المالية ١٩٨٧/٨٦ بمبلغ ١٣٣٨٧٥٠٠ جنية (ألف وثلاثمائة وثلاثة وثلاثون مليوناً وثمانمائة وخمسة وسبعون ألف جنيه) وفقاً لما يلى :

#### أولاً - الاستخدامات الجارية :

قدر الاستخدامات الجارية للسنة المالية ١٩٨٧/٨٦ بمبلغ ٨٢٢٥٨٨٠٠ جنية (ثمانمائة وإنما وعشرون مليوناً وخمسمائة وثمانية وثمانون ألف جنيه) موزعة على البابين التاليين :

(أ) بحصة الباب الأول - أجور بمبلغ ٧٩٤٢٠٠٠ جنية .

(ب) بحصة الباب الثاني - النفقات الجارية والتحويلات الجارية بمبلغ ٧٤٣١٦٨٠٠ جنية (سبعيناً وثلاثة وأربعمون مليوناً ومائة وثمانية وستون ألف جنيه) .

#### ثانياً - الاستخدامات الرأسمالية :

قدر الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٨٧/٨٦ بمبلغ ٥١١٢٨٧٠٠ جنية (خمسائة وأحد عشر مليوناً ومائتان وسبعة وثمانون ألف جنيه) موزعة على البابين التاليين :

(أ) بحصة الباب الثالث - استخدامات انتشارية بمبلغ ٢٥٦٠٥٠٠٠ جنية .

(ب) بحصة الباب الرابع - تحويلات رأسمالية بمبلغ ٢٥٥٢٣٧٠٠ جنية .

الثانية - الإيرادات الجارية :

قدر الإيرادات الجارية لسنة الماليّة ١٩٨٧/٨٦ بـ ٨٢٢٥٨٨٠٠٠ جنيه، ثمانمائة وثلاثون وعشرون مليوناً وخمسمائة وثمانون ألف جنيه (موزعة بالباب الثاني لإيرادات جارية ونحو بلات جارية).

رابعاً - الإيرادات الرأسمالية :

قدر إيرادات الرأسمالية لسنة الماليّة ١٩٨٧/٨٦ بـ ١١٢٨٧٠٠٠ جنيه (خمسة وأحد عشر مليوناً ومائتان وسبعين وثمانون ألف جنيه) موزعة على الباقين التاليين :

(أ) بحالة الباب الثالث - إيرادات رأسمالية متعددة مبلغ ٣٠٣١٧٧٠٠٠ جنيه.

(ب) بحالة الباب الرابع - قروض وتسهيلات اجتماعية مبلغ ٣٠٨١١٠٠٠ جنيه منه مبلغ ١٠٦٧٢٠٠٠ جنيه قروض بنك الاستثمار القومي تمويل الامتنارات.

(المادة الثانية)

تسرى أحكام التأشيرات العامة الملحقة بقانون ربط الموازنة العامة للدولة لسنة الماليّة ١٩٨٧/٨٦ على هذه الهيئة بما لا يتعارض مع القانون المذكور للهيئة.

(المادة الثالثة)

لتلزم الهيئة بمراعاة عدم الصرف على المiferوعات المدرجة بالباب الثالث - الاستخدامات الاستثمارية إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي.

(المادة الرابعة)

يجوز لوزير المالية أو من يفوضه تعديل أبواب موازنة الهيئة بما يخصص لها من اعتمادات إجمالية المدرجة بالموازنة العامة للدولة.

(المادة الخامسة)

لا يجوز للهيئة السحب على المكتوف من بنوك القطاع العام إلا بأutorافته وزارتا المالية

(المادة السادسة)

يشر هذا القانون في الجريدة الرسمية وي العمل به اعتباراً من أول يوليو ١٩٨٦ بضم هذا القانون بخاتم الدولة وينفذ كقانون من قوانينها.

صدر برئاسة الجمهورية في ١٩ شوال سنة ١٤٠٦ (٢٥ يونيو سنة ١٩٨٦).

بيان موافقة هيئة كهرباء مصر السنة المالية ٦/٧/١٩٨٩	بيان	بيان	بيان
١٣٣٣٦٣٠٠٠	١٣٣٣٦٣٠٠٠	١٣٣٣٦٣٠٠٠	١٣٣٣٦٣٠٠٠
اجمال الارادات ..... اجمال الارادات ..... اجمال الارادات ..... اجمال الارادات .....	جبايات الارادات ..... جبايات الارادات ..... جبايات الارادات ..... جبايات الارادات .....	جبايات الارادات ..... جبايات الارادات ..... جبايات الارادات ..... جبايات الارادات .....	جبايات الارادات ..... جبايات الارادات ..... جبايات الارادات ..... جبايات الارادات .....
١٣٣٣٦٣٠٠٠	١٣٣٣٦٣٠٠٠	١٣٣٣٦٣٠٠٠	١٣٣٣٦٣٠٠٠
حوالات الاموال ..... حوالات الاموال ..... حوالات الاموال ..... حوالات الاموال .....	حوالات الاموال ..... حوالات الاموال ..... حوالات الاموال ..... حوالات الاموال .....	حوالات الاموال ..... حوالات الاموال ..... حوالات الاموال ..... حوالات الاموال .....	حوالات الاموال ..... حوالات الاموال ..... حوالات الاموال ..... حوالات الاموال .....